



۱. «إذا فرض خروج بعض الأفراد في بعض الأزمنة عن العموم الذي يكون مبيّنًا لثبوت الحكم في الزمان الثاني فشكّ فيما بعد ذلك الزمان المخرج، بالنسبة إلى ذلك الفرد... إن اخذ فيه عموم الأزمان أفراديًا، بأن اخذ كلّ زمان موضوعًا مستقلًا لحكم مستقل؛ لينحلّ العموم إلى أحكام متعدّدة بتعدّد الأزمان...و إن اخذ لبيان الاستمرار، كقوله: «أكرم العلماء دائمًا»، ثمّ خرج فرد في زمان، و شكّ في حكم ذلك الفرد بعد ذلك الزمان...» (ص ۲۷۴، بیان نظر مصنف: متوسط)

تفصیل مرحوم مصنف در مورد استصحاب حکم مخصّص یا عمل به عموم عام چیست؟

۲. «يشترط في الاستصحاب بقاء الموضوع في الزمان اللاحق لأنّ بقاء المستصحب لا في موضوع محال، و كذا في موضوع آخر؛ إمّا لاستحالة انتقال العرض، و إمّا لأنّ المتيقّن سابقًا وجوده في الموضوع السابق، و الحكم بعدم ثبوته لهذا الموضوع الجديد ليس نقضًا للمتيقّن السابق»

با توجه به عبارت بیان کنید که چرا اجراء استصحاب مشروط به بقاء موضوع است؟ (ترجمه نمره ندارد).

(ص ۲۹۱، استدلال مصنف: متوسط)

۳. تفاوت قاعده یقین با استصحاب را در قالب مثال بیان کنید. (ص ۳۱۰، تفاوت: آسان)

۴. «المراد بالدليل الاجتهاديّ: كلّ أمانة اعتبرها الشارع من حيث إنّها تحكي عن الواقع و تكشف عنه بالقوّة... فما كان ممّا نصبه الشارع غير ناظر إلى الواقع، أو كان ناظرًا لكن فرض أنّ الشارع اعتبره لا من هذه الحيثيّة، بل من حيث مجرد احتمال مطابقته للواقع، فهو من الاصول»

(۳۱۸، تعریف اصطلاحات اصولی موجود در عبارت: آسان)

با توجه به عبارت دلیل اجتهادی و اصول عملیه را با ذکر مثال تعریف کنید. (ترجمه نمره ندارد)

۵. «أنّ الشكّ في الشيء ظاهر لغة و عرفًا في الشكّ في وجوده، إلّا أنّ تقييد ذلك في الروايات بالخروج عنه و مضيّه و التجاوز عنه، ربما يصير قرينة على إرادة كون وجود أصل الشيء مفروغًا عنه، و كون الشكّ فيه باعتبار الشكّ في بعض ما يعتبر فيه شرطًا أو شرطًا. نعم لو ارید الخروج و التجاوز عن محلّه، أمکن إرادة المعنى الظاهر من الشكّ في الشيء»

(۳۲۹، توضیح اشارات و ایمانات عبارت: دقیق)

با توجه به عبارت، بیان کنید که مفاد روایات قاعده فراغ و تجاوز شک در وجود است یا صحت؟

قرائن ذکر شده را توضیح دهید. (ترجمه نمره ندارد)

۶. فمن الروایات التي تدل على أصالة الصحة ما في الكافي عن أمير المؤمنين عليه السلام: «ضع أمر أخيك على أحسنه...»

و لكنّ الإنصاف: عدم دلالة هذه الأخبار إلّا على أنّه لا بدّ من أن يحمل ما يصدر من الفاعل على الوجه الحسن عند الفاعل، و لا يحمل على الوجه القبيح عنده، و هذا غير ما نحن بصدده...

(ص ۳۴۶، اشکال بر استدلال: آسان)

با توجه به عبارت، اشکال مصنف بر استدلال به روایت فوق بر أصالة الصحة را بیان کنید.

۷. «أمّا تقدیم أصالة الصحة على استصحاب الفساد فواضح؛ لأنّ الشکّ في بقاء الحالة السابقة على الفعل المشكوك أو ارتفاعها، ناش عن الشکّ في سببیه هذا الفعل و تأثیره، فإذا حکم بتأثيره فلا حکم لذلك الشکّ» (ص ۳۷۳، توضیح عبارت: متوسط)

با توجه به عبارت وجه تقدیم أصالة الصحة بر استصحاب را تبیین کنید. (ترجمه نمره ندارد).

۸. «ظاهر أخبار القرعة أعمّ من جميع أدلّة الاستصحاب؛ فلا بدّ من تخصيصها بها، فيخصّ القرعة بمراد لا یجرى فيها الاستصحاب» (ص ۳۸۵، وجه تقدیم موجود در عبارت: آسان)

با توجه به عبارت وجه تقدیم أخبار قرعة بر ادلة استصحاب را بیان کنید.

۹. «لا يخفى ورود الاستصحاب على التخيير؛ إذ لا يبقى معه التحير الموجب للتخيير. فلا يحكم بالتخيير بين الصوم و الإفطار في اليوم المحتمل كونه من شوال مع استصحاب عدم الهلال»

(ص ۳۹۲، وجه تقدیم: متوسط)

با توجه به عبارت، وجه و علت تقدیم استصحاب بر تخيير را توضیح داده و مثال مذکور در عبارت را تبیین کنید.

۱۰. الثاني: أنّ قوله عليه السلام: «لا تنقض اليقين بالشكّ» باعتبار دلالته على جریان الاستصحاب في الشكّ السببيّ، مانع عن قابليّة شموله لجريان الاستصحاب في الشكّ المسببيّ، یعنی: أنّ نقض اليقين به يصير نقضا بالدليل لا بالشكّ، فلا يشمل النهي في «لا تنقض».

(ص ۳۹۵، بیان استدلال: متوسط)

با توجه به عبارت دلیل تقدیم استصحاب سببي بر مسببي را تبیین کنید.